

قرار رقم 06 بتاريخ 21 مارس 2023.
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير المصالح بجماعة أبيير

إن رئيس المجلس الجماعي لأبيير،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب كما تم تعديله و تنقيمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 موافق ل (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1423 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 02 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- بناء على مقرر مجلس جماعة أبيير رقم 150، المتخذ خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر، والمنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2018 ، بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم آسفي بتاريخ 10 دجنبر 2019.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة أبيير عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة الترابية أبيير.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه:

- 1- الموظفون الرسميون و الأعوان المتعاقدون المنتسبين لميزانية الجماعة العاملين به الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية، في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.
 - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة و خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- 2- الموظفون المرسمون المنتسبين لميزانية الجماعة و العاملين بها المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب شاغر و الكفاءة المطلوبة حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح.
 - ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma.
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الادارة الجماعية وتطويرها والرفع من أدائها.
 - قرار التعيين في الإطار الحالي.
 - قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- المادة الخامسة: توضع ملفات الترشيح في أربعة (4) نظائر بمكتب الضبط التابع لجماعة أيير من 1 2 يونيو 2023 إلى غاية 2 6 يونيو 2023 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.
- المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي لأيير بدراسة الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.
- المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، المديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بأيير في:

رئيس المجلس الجماعي لأيير



أسفي في: 01 يونيو 2023
تأشيرة السيد عامل إقليم أسفي



عامل إقليم أسفي
الحسين شايان